2 - وعن عبد الرحمن بن محيريز قال " سألنا فضالة بن عبيد عن تعليق اليد في عنق السارق أمن السنة قال أتى رسول ا صلى ا عليه وآله وسلم بسارق فقطعت يده ثم أمر بها فعلقت في عنقه " .

- رواه الخمسة إلا أحمد وفي إسناده الحجاج بن أرطاة وهو ضعيف